

علم على جنس التبدد كما ان فجار  
علم للنجرة الرابع ان لا يكون صاحبها  
نكرة محضه كما تقدم من الامثلة  
وقد تاتي كذلك كما روى سيبويه  
مع قولهم عليه مائة بيضا و  
قول الشاعر وهو عن نورة العيسى  
فيها اثنتان واربعون حلوبة  
سودا كخافية الغراب الاستحتم  
فحلوبة تميز للعدد وسودا اما حال  
من العدد او من حلوبة او صفة  
لحلوبة وعلى هذين الوجهين فيمن  
حمل على المعنى لان حلوبة بمعنى  
حلائب فلهاذا صح ان تحمل عليها سودا  
والوجه الاول احسن وفي الحديث  
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
جالسا

جالسا وصلى وراءه رجال قياما  
فجالسا حال من المعرفة وقياما  
حال من النكرة المحضه وانما الفا  
لب اذا كان صاحب الحال نكرة ان  
تكون عامة او خاصة او مؤخره  
عن الحال فالاول كقول تعالى وما  
اهلكتنا من قرية الا لهما منذرون  
فان الجملة التي بعد الاحال من  
قرية وهي نكرة عامة لانها في سياق  
النفي والثاني نحو فيها يفرق كل امر  
حكيم امرا فامرا اذا اعرب حالا  
فصاحب الحال اما المضاف فالمسوخ  
انه عام او انه خاص اما الاول  
فمن جهة انه احد صيغ العموم  
واما الثاني فمن جهة الاضافة